

شرح منظومة تائية العقيدة بجامع البواردي | الشيخ وليد السعيدان) الدرس الحادي عشر (0441-3-1

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الخير عليكم مبارك الله عز وجل ان يجعلها امطار خير وبركة اللهم صيبا نافع مطرنا بفضل الله ورحمته الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين - 00:00:01

وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين ومنتبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فهذه هي الدورة الثالثة من شرح هذه الالفية التي اسأل الله ان يجعلها الفية مباركة على مؤلفها وعلى من سمع شرحها وعلى المسلمين جميعا وان يجعلها عملا صالحا ينفعني الله عز وجل به والمسلمين جميعا الى ان تقوم الساعة - 00:00:32

ان يرزقني واياكم الاخلاص في الاقوال والاعمال وان لا يجعل اعمالنا علينا وبالا بشيء من الرياء او التسميع وقد كنا وقفنا ولله الحمد والمنة بما اظن ان لم اكن واهما - 00:00:58

عند البيت السادس والستين بعد المائتين سادس والستين وهي بداية الكلام عن بدعة القبور فنبدأ مستعينين بالله عز وجل وقبل ان يبدأ الشيخ فهد بقراءة الابيات احب ان اعطي مقدمة خفيفة عن هذه الابيات التي سنقرأها - 00:01:17

حتى تكون منها على فهم وذكر ان شاء الله اعلموا وفقني الله واياكم ان اعظم شرك واول شرك وقع في هذه الامة هو الشرك الذي خرج لنا من المقابر والقبور - 00:01:49

واول ما عبد شيء من دون الله عز وجل انما كانت عبادة الاولياء والصالحين يعني عبادة الاموات فان الله عز وجل قد خلق الامة قد خلق خلقه وفطّرهم على التوحيد وجعلهم عليه - 00:02:06

كما قال الله عز وجل في الحديث القدسي واني خلقت عبادي حنفاء وان الشياطين جاءتهم فاجتالتهم عن دينهم فاول شرك وقع في هذه الامة انما هو في تعظيم الاولياء والصالحين الذي خرج لنا من القبور والمقابر - 00:02:25

ولذلك ثلاثة ارباع صور الشرك الذي نعيشها في العالم الاسلامي والعربي انما مصدرها واساسها من القبور والمقابر فلا بد ان نقدر قاعدة تسد عنا هذا الباب الشركي العظيم الذي خرجت لنا منه قبائح بدعتي - 00:02:43

فوالله العظيم اذا سددنا هذا الباب اي باب الشرك في القبور والمقابر فستنتهي صور من الشرك الذي عمت به البلاء في المعمورة كما سيذكره الناظم لكم ان شاء الله فاول ما عبد شيء من دون الله انما كان عبادة الاولياء - 00:03:02

والصالحين في قصة ود وسوان ويعقوب ويعقوب ونسري وهم اناس صالحون ماتوا وعكفوا من بعدهم من الامم على قبورهم فلذلك لنتفق واياكم على هذه القاعدة وهي ان الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف على الادلة - 00:03:20

وهي اعظم قاعدة توحيدية تسد عنا ثلاثة ارباع صور الشرك الذي نعيشها في هذا الزمان فلو احکمنا هذا الباب واغلقناه وجعلنا مبناه على التوقيف فلا يجوز للانسان ان يقول قوله في المقبرة او يفعل فعله في المقبرة او يحدث حدثا في المقبرة الا وعلى ذلك دليل من الشرع. والا فالاصل - 00:03:41

المنع لا يجوز لك ان تحدث في القبور والمقابر اي شيء الا اذا اذن لك الله عز وجل ان تحدث هذا الامر فلذلك لا يجوز الطواف على القبور لعدم الدليل - 00:04:04

ولا يجوز البناء على القبور لعدم الدليل ولا يجوز الاعتكاف عند القبور في المقابر الليلية ذوات العدد لعدم الدليل ولا يجوز اسراج

ال مقابر لعدم الدليل ولا يجوز ولا يجوز التعزية في المقبرة - 00:04:20

لعدم اقصد لا يجوز نصب سرادق نصب سرادق اي خيام للتعزية في المقبرة. ولا يجوز توزيع الصدقات في المقابر ولا يجوز تخصيص المقابر بيوم تزار فيه فكل شيء يتعلق بالمقابر فالواجب ان نجعل مبناه على - 00:04:41

توقيف لماذا؟ حتى نسد عنا باب الشرك في القبور والمقابر. والله ثم والله لو انا بنينا ما يفعل في المقابر على التوقيف فمنعنا وانكرنا جميع ما يحدث فيها مما لا دليل عليه. فوالله سينسد عنا باب - 00:05:02

كبير عظيم من الشرك والوثنية فهذه الابيات التي سوف تسمعونها الان انما تتكلم عن هذه القاعدة وجميع الابيات في قرابة عشرين بيتا انما هي فروع لهذه القاعدة وهي الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف - 00:05:19

فهناك اشياء قد احدثها الناس في القبور الناظم الان يحذر منها. يقول احذر ان يقول انا افعل في القبور ما اشتتهي وما يحلو لي وما تستحسنے نفسی لا - 00:05:38

داخل اسوار المقبرة مبني الامر على التوقيف لا تحدث شيئا في المقابر لا بناء ولا زرعا ولا وضع اغصان ولا توزيع صدقات ولا تخصيص زمان ولا تخصيص قبر بشيء من الامور لانك متى ما فتحت هذا الباب وجعلت مبناه على الاستحسان والاجتهاد فوالله لن يقف الناس عند حد - 00:05:53

ابدا فاعظم ما يسد عنا باب الشرك والوثنية هذه القاعدة وهي ان الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف لا نتعد لله عز وجل ب اي قول من الاقوال في المقبرة الا وعلى ذلك دليل. ولا بفعل من الافعال في المقبرة الا وعلى ذلك دليل من الشرع - 00:06:16

فتتأكدوا اننا متى ما اعتمدنا هذه القاعدة فوالله العظيم سوف نرتاح منصور كثيرة جدا من الشرك والوثني وقلب طرفك ايها الموفق في العالم الاسلامي والعربي الان اين مواضع الشرك التي التي يبعد اصحابها من دون اين مواضعها؟ المقابر - 00:06:38

انظر الى الذين يحجون قبر علي ابن ابي طالب وقبر العيدروس وقبر الحسين وقبر البدوي. كل هذه في المقابر يأتيها ملايين المسلمين في ايام مواليدتهم يعكفون عندها الليالي ذوات العدد ويستغفرون باصحابها من دون الله ويطلبونهم المدد والشفاء والرزق والعافية - 00:06:58

والتي تأخر زواجها تطلب زوجا والتي تأخرت ولادتها تطلب ولدا من هؤلاء الاموات فلو انا احکمنا زمام الامر بهذه القاعدة العظيمة لاكتفيينا شر لسدتنا عنا باب شر عظيم جدا فالابيات التي ستسمعونها انما هي فروع على هذه - 00:07:23

القاعدة تفضل الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالديه ولوالدينا وللمسلمين. قال الناظم وفقه الله تعالى ان الغلو بلية قد اهلكت امما فكانوا مضرها - 00:07:46

بل للعبرة وحذر من شرك المقابر يا فتنى فالشرك اغلبه عبادة ميت. لا تتخذ قبر الولي مصليا او تبني لان عليه اي بناية. نعم هذه بدعتان البدعة الاولى الصلاة الى القبور او الصلاة في المقابر - 00:08:10

فلا يجوز ان تتخذ المقبرة مصليا لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نهانا عن ذلك كما في صحيح مسلم من حديث ابي مرقد الغنوي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها - 00:08:28

ولان الصلاة اليها ذريعة الى عبادة اصحابها من دون الله عز وجل ولما صلى انس قربا من قبر هو لا يعرفه رأه عمر وقال يا انس القبر. قال فظننت انه يقول القمر القمر - 00:08:46

فكان الصحابة يحذرون من ذلك ويشتد تحذيرهم لانهم يعلمون انه من اعظم الذرائع التي توجب افتتاح باب الشرك بالصلوة الى صاحب القبر وعبادته من دون الله عز وجل والبدعة الثانية قوله او تبني علية اي على القبر اي بنايتها - 00:09:03

فقد دلت الادلة على حرمة البناء على القبور ايا كان نوع هذا البناء ايا كان نوع هذا البناء في صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني على القبر - 00:09:25

وان يقعد عليه وفي رواية اخرى نهى عن تخصيص القبر وان يقعد عليه وان يبني عليه واما بناء المساجد عليه فسيأتيتنا ان شاء الله الكلام عنه باذن الله فقد اجمع علماء الاسلام على حرمة بناء المساجد على القبور - 00:09:42

فلا يجوز لك ان تأتي الى قبر ولدك من الاوليات فتبني عليه مسجدا. وفي نفس الوقت لا يجوز لك ان تأتي الى جسد ولدك من الاوليات فتدخله وتدعنه في مسجد من المساجد - 00:10:03

فكل مسجد بني على القبر فالواجب هدم المسجد وبقاء القبر وكل قبر او ميت دفن في المسجد فالواجب نفسه رفاته وخارجها ودفنها في مقابر المسلمين فيزال اخرهما فان كان المسجد هو الآخر هو فيهم المسجد - 00:10:18

لأنه مسجد ضرار لم يبني لعبادة الله عز وجل وإنما بني لإقامة مراسيم الشرك والوثنية وحق مسجد الضرار ان يهدم وإذا كان القبر هو الآخر فالواجب نبش القبر وخارج عظام الميت ودفنها في مقابر المسلمين العامة - 00:10:43

واختلف العلماء في حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر. والقول الصحيح عندي والله اعلم بطلان هذه الصلاة ايا كان ايا كان مكان قبر ما دام داخل اسوار المسجد سواء اكان في قبلة المسلمين او عن يمين المسلمين او عن شمال المسلمين او في مؤخر الصفوف ما دام القبر داخل حدود المسجد فلا يجوز - 00:11:03

ان تقام في هذا المسجد صلاة واما كون الشيخ الفلاسي يحدث في مسجد فيه قبر او يلقي موعظه في مسجد فيه قبر او يخطب في مسجد فيه قبر فلا يجوز ان - 00:11:26

ان نجعل فعل احد من الناس كائنا من كان بحجة على الشريعة فان المتقرر عند العلماء ان اقوال اهل العلم يستدل لها. لا يستدل بها. فاياك ان يخدعنك فعل احد من الناس - 00:11:40

كائنا من كان حتى ولو كان من اكبر العلماء ما دام يحدث في مسجد فيه قبر مقرا وجوده او انه يصلى في مسجد فيه قبر مقرا وجوده ففعله على خلاف الشرع فلا يغرنك ولا يهولنك - 00:11:56

وما اكثرا علماء السوء في هذا الزمان الذين يزينون للناس مثل هذا الشرك ويفتحون على ويفتحون ابوابه للناس على مصراعيها والعياذ بالله. وهم علماء السوء كالاحبار والرهبان وكما قال ابن المبارك رحمة الله وهل افسد الدين الا الملوك واحباروا سوء ورهبانها؟ اتخاذوا اخبارهم ورهبانهم - 00:12:15

اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم ولا يزال علماء السوء يتقيحون الدم والصديد فساد على عقيدة الامة بسبب اقرارهم لهذه القبور وتأييدهم لادخالها في المساجد بل وانكارهم على من يسمونهم بالوفاء - 00:12:39

ويستدلون على جواز ادخال القبور في المساجد بقول الله عز وجل قال الذين غلبو على امرهم لنتخذن عليهم مسجدا. ونسى هذا المسكين ان الذي قال هذا القول هم الذين غلبو على امرهم يعني المترفون المشركون الضالون الكافرون - 00:12:57

الكذابون الذين يأطرون الناس على الشرك اطرا واما العقلاء فانهم قالوا ابناوا عليهم بنينا ربهم اعلم بهم واما المترفون الذين غلبو على امرهم من اهل الشرك والوثنية قالوا سوف تتخذ عليهم مسجدا. فهم كقوم نوح لما اصرروا على اتخاذ - 00:13:16

ود وساع ويفوت ويعوق ونصر الها من دون الله عز وجل. فكيف للعقل ان يستدل بقول اهل الشرك والوثنية على اقرار الشرك ثم هب ان هذه الاية قد تتحمل فلما نستدل بأمر محتمل وعندنا من الادلة ما هو محكم صريح قاطع الدلاله. يقيني ظاهر - 00:13:37

لا يتحمل ادنى شك. فلما نترك المحكمات ونذهب الى المتشابهات اين نحن من قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قاتل الله اليهود اتخاذوا قبور انبيائهم مساجد متفق - 00:14:00

عليه زاد مسلم والنصارى اين نحن بما في صحيح مسلم من حديث جندي رضي الله عنه؟ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا وان من كانوا من قبلكم كانوا يتخذون قبور - 00:14:15

وصالحيم مساجد. الا فلا تتخذوا مساجد فاني انهاكم عن ذلك ومن طبيعة القبور الا يصلى فيها مطلقا ولذلك شبه الشارع البت الذي لا يصلى فيه بانه قبر. بأنه مقبرة كما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها ولا - 00:14:28

تتخذوها قبورا وبناء على ذلك فلا يجوز ان تتخذ قبرا مصليا. نركع عنده ونسجد ونكبر للحرام وهو امامنا او خلفنا او عن يميننا وشمالنا هذا محرم لانه ذريعة من ذرائع الشرك ووسيلة من وسائل الوثنية - 00:14:55

ولا يجوز ان نبني على القبر شيئاً ولا ان نجسسه ولا ان نبليطه بالرخام والبلاط. ولا ان نرسم عليه شيئاً ولا ان اكتب عليه شيئاً فكل ذريعة اذا وضعناها على القبر - [00:15:15](#)

كانت مفتاحاً لباب الشرك والوثنية به فان الواجب سدها كما سبأتنا ان شاء الله فاذا الصلاة عندها وسيلة من وسائل عبادتها. فحرمتها الشريعة. البناء عليها وسيلة من وسائل عبادتها وتعظيمها. فحرمتها الشريعة - [00:15:30](#)

ثم ايضاً احسن الله اليكم قال حفظه الله لا تتخذه هديت عيادة دائم او تكتب عليه اي كتابة هذان بدعutan اخريان البدعة الاولى قوله لا تتخذه هديت عيادة دائم. يعني لا يجوز اتخاذ القبور والمشاغل اعيادا - [00:15:48](#)

يحدد لها وقت من العام تزار فيه من مشارق الارض ومغاربها وي فعل عندها من الطقوس ما لا يجوز فعله الا لله عز وجل كما يفعل عند السيد البدوي او قبر السيدة زينب او قبر العيدروس او غيرها من القبور المعظمة. فانه يجتمع عندها الملايين في ايام - [00:16:13](#)

مرسومة عندهم ويركعون ويسجدون عندها ويأتون بمرضاهم واصحاب العافات المستديمة يستشفعون باصحابها عند الله عز وجل لعلهم يوصلون طلبهم الى الله يستغثون بهم في تفريح الكربات وتنفيس الملمات واندفاع المدلهمات - [00:16:34](#)

ويركعون ويسجدون ويطوفون وينذرون ويقدمون عرائض الشكوى ويبكون ويصيرون باعلى اصواتهم ينادونه بالمدح وكل ذلك مما لا يجوز فعله مطلقاً لا بحري ولا برمي ولا برمي ما خافه

النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه - [00:16:57](#)

يعني ان يجعلوا للقبر يوماً من اصقاع الارض. يطلبونه المدد ويستغثون به من دون الله عز وجل وهذا هو ما خافه النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه - [00:17:16](#)

ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قاتل الله عليه وسلم قاتل الله اليهود اخذوا قبور انبائهم مساجد. تقول عائشة ولو لابر زقبره غير انه خشي ان يتتخذ مساجدا - [00:17:31](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد. اشتد غضب الله على قوم اخذوا قبور انبائهم مساجد وفي سنن ابي داود بساند صحيح لغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا بيوتكم قبورا - [00:17:49](#)

اي تعطلوها عن الصلاة ولا قبرى عيادة اي تجعلونه مزاراً تزورونه كل سنة وصلوا على فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم فلما كان اتخاذ القبور عيادة وسيلة من وسائل افتتاح باب الوثنية والشرك - [00:18:11](#)

لانه فعل في المقابر حرمتها الشريعة ثم قال في الثانية او تكتب عليه اي على القبر اي كتابة؟ يحرم الكتابة على القبر مطلقاً لثبوت نهي النبي عن النبي صلى الله عليه - [00:18:31](#)

وسلم كما في حديث جابر في صحيح مسلم قال وان يكتب عليه فلا يجوز ان يكتب على قبر الميت لا تاريخ وفاته ولا اسم ابيه ولا يكتب عليه شيء من القرآن ولا شيء من التعاويذ او الحديث او الادعية - [00:18:45](#)

ولا يكتب عليه زمان وفاته او زمن ولادته ولا يكتب عليه اي شيء من الاشياء سواء اكانت كتابة تتعلق به هو او كتابة تتعلق بغيره حتى انه لا يجوز في الاصح ترقيم القبور - [00:19:01](#)

برقم واحد او اثنين او ثلاثة فان الرضا بترقيمها باب من ابواب الرضا بكتابتها ولو فيما بعد. والاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف فلا يجوز ان نفتح شيئاً من هذا الباب على الناس فان قلت وهل يجوز رش اللبن بالبوية فنقول الاصل منعه الا اذا حملتنا عليه ضرورة التعليم. لان

هذا لا يسمى كتابة لالغة ولا عرفاً فلا - [00:19:37](#)

يدخل في حكم الكتابة شرعاً واما الكتابة فانها محمرة لثبوت النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم والمتقرر عند العلماء ان النهي المتجرد عن قرينة يفيد التحرير وكل مصلحة تدعى - [00:19:56](#)

في الكتابة على القبر حتى يعرفه اهله حتى يميزه اصحابه. كل مصلحة تدعى فهي لا تساوي شيئاً عند تلك المفسدة العظيمة التي يكون فيها افتتاح باب تعظيم القبر فلا يمكن ابداً ان يحيى الشارع المصلحة الدنيا - [00:20:17](#)

في مقابلة المفسدة الكبرى. فان المتقرر عند العلماء انه اذا تعارضت مصلحة ومفسدة وكانت المفسدة اربى من فدح المفاسد مقدم

على جل المصالح هذه اربع بدع الان ثم احسن الله اليكم قال حفظه الله لا تذبحن له ولا ترکع ولا تتوجهن له هديت بسجديت. لا يجوز
الركوع - 00:20:37

السجود الا لله عز وجل فمن رکع لقبر او سجد لقبر فقد کفر وخلع ربقة الاسلام من عنقه لان هذا من دعاء العبادة فالركوع والسجود
من دعاء العبادة. والمتقرر في قواعد اهل السنة ان كل من صرف شيئا من دعاء العبادة - 00:21:06

بغير الله عز وجل فانه قد اشرك الشرك المخرج له عن ملة الاسلام بالكلية نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله واحذر طوافا بالقبور
فانما هذا الطواف يكون حول الكعبة. وقد اجمع العلماء - 00:21:25

على انه لا يطاف بشيء من اجزاء الارض الا بالبيت العتيق فقط. حکی هذا الاجماع ابن تیمیة رحمه الله. فلا يطاف جبل ولا بکھف ولا
بمغارة ولا بشجر ولا بحجر ولا بقبر - 00:21:44

ولا باي شيء من اجزاء الارض وحجاتها واسجارها انما يطاف بشيء واحد فقط وهو بالبيت العتيق. لقوله عز وجل ولیطوفوا بالبيت
العتيق. فمن طاف حول القبر فمن طاف حول القبر فقد اشرك - 00:21:59

ولكن هل هو الشرک الاکبر او الاصغر ان كان يقصد بهذا الطواف التعبد لله عز وجل ولكنه ظن ان فعل الطواف في هذا الموضع له
فضل فهو لا يريد ان يتبع بالطواف للمقبر ولا للميت وانما يتبع بالطواف لله - 00:22:18

لكنه ظن بان الطواف بان فعل الطواف في هذه البقعة له فضل فهذا شرك اصغر. واما ان كان بطوافه يريد ان يتبع للميت ويتقرب
بهذا الطواف للميت نفسه فانه قد وقع في الشرک - 00:22:38

الاکبر المخرج له عن الملة بالكلية فلا يجوز ان يصرف لاي ميت من الاموات شيئا من شيء من التعبادات مطلقا ومنها ايضا احسن الله
اليكم قال حفظه الله لا ترمي عرائض الشکوی ولا ترجو من الاموات اي اجابة. لان من الناس - 00:22:56

من يأتي بشکواه مكتوبة حتى لا ينسى منها شيئا من باب الاخلاص في الدعاء لهذا الميت من دون الله عز وجل ولدفع النسيان لان من
الناس من يدعوا عند القبر دعاء ارجاليها فاذا خرج قال نسيت كذا وكذا. فحتى لا ينسى يكتبها - 00:23:20

في عريظة اسمها عرائض الشکوی وهي عبارة عن اوراق يكتب فيها الداعي ما يريد من الميت ثم يلقاها من فتحات الشبک حتى تصل
الى تربة الميت والميت على حسب اعتقاد هذا الداعي هو الذي يتولى فتح هذه الورقة وقراءتها - 00:23:43

واجابة ما فيها وهذا من الشرک الاکبر المخرج عن الملة بالكلية لانه صرف شيء من التعبادات لغير الله تبارك وتعالى. فان دعاء المسألة
في الامر الذي لا يقدر عليه الا الله هذا من الشرک الاکبر - 00:24:11

فمن دعا ميتا من الاموات ورجا منه ان يجيئه فقد کفر واشرك فان الله عز وجل يقول اموات غير احياء وما يشعرون ايان يبعثون
وقال الله عز وجل ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم ان كنتم صادقين - 00:24:30

وقال الله تبارك وتعالى ومن اضل من يدعوا من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيمة وهم عن دعائهم غافلون. وقال الله عز
وجل يا ايها الذين امنوا - 00:24:56

الى ان قال يا ايها الذين امنوا الى ان قال قد يئسوا من الاخرة. الاية؟ قد يأسوا من الاخرة كما يئس الكفار من اصحاب القبور وقال
الله عز وجل والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ان تدعوهم - 00:25:11

لا يسمعوا دعائكم ميت لا يسمعک ولو سمعوا ما استجابوا لكم لانه ميت ما يملك شيئا ما استجابوا لكم ويوم القيمة يکفرون بشرکكم
ولا ينبعک مثل خیر فاذا لا ترجو من الميت اي اي اجابة - 00:25:30

وقد كان اعظم الاموات صلی الله عليه وسلم حاضرا قبره في المدينة وليس بينه وبين القوم الا بعض خطوات. ومع ذلك كانت تصيیبهم
القوارع والمدهمات ولا يتكلف احد ان يأتي الى قبر النبي صلی الله عليه وسلم ليدعوه او ليستغیث به او ليستنصره او ليستدر رزق
الله عن طریقه - 00:25:51

بل كانوا ينکرون الانکار العظيم الشديد المغلظ على من ينوي ذلك او يقصده او يقترب من القبر بهذه النية والباعث فایاک ایها المسلم
ان ترجو من من الاموات اي اذا اجابة - 00:26:15

وقد بينا شيئاً من ذلك في افراد توحيد الالوهية فيما مضى واما قوله لا تذبحن ولا ترکع وین وصلنا يا شیخ احسن الله اليکم عرائض الشکوی معروفة عرائض الشکوی ؟ نعم. طیب - 00:26:34

احسن الله اليکم قال حفظه الله ایاک والتجسیس والتزویق او تزیینها بزخارف ورخامة. كل ذلك من الوسائل التي تفظی الى تعظیم القبر المفضی الى عبادته من دون الله عز وجل - 00:26:48

فیا ایتها الدنیا اسمعی لا یجوز ان یفعل بای قبر علی وجه الارض هذه الافعال فلا یجوز ان یحصص شیء من القبور مطلقاً ولا یجوز ان یوضع علی شیء من القبور شیء من البلاط او السیرامیک او الرخام مطلقاً - 00:27:08

وای قبر وضع علیه شیء من ذلك فالواجبه ازالته واعادة صورته الى صورة قبور المسلمين التي لا یتمیز فيها الانسان في قبره ایه ؟ عن اخوانه المسلمين بشیء ابدا - 00:27:27

لا یجوز ان نفعل بشیء من القبور شیء من ذلك مطلقاً لا ان نزخرفه بالكتابات وانواع الخطوط ولا ان نسلطه بالرخام ولا ان نبني عليه او نرفعه عن الارض قدر شبر - 00:27:45

کل ذلك والله من الوسائل والذرائع التي تفظی الى تعظیمه والمفضی بعد ذلك الى اتخاذه الہة تعبد في في ارض الله من دون الله تبارک وتعالی وقد ثبت عن النبي صلی الله علیه وسلم كما في صحيح مسلم من حديث جابر قال وان یحصص علیه - 00:28:05

والنهی المتجرد عن القرینة یقتضی التحریم ویدخل في التجسیس ما هو اولی منه کوضع الاسمنت علیه ووضع الرخام علیه ووضع السیرامیک علیه او شيئاً من الة البناء التي یزخرف بها الناس بیوتهم عادة کل ذلك لا یجوز ادخال - 00:28:28

في المقابر ولا وضعه على القبور هذا ما ندین الله عز وجل به فلا یجوز ان نضع قبور والمقابر موضعاً للزخارف. فان النبي صلی الله علیه وسلم انما جعلنا انما جعلها مذکرة للاخرة لكن ان دخلت مقبرة فووجدت هذا القبر له رخام وعلیه كتابات جميلة وذاک القبر وضع علیه من - 00:28:48

البلاط وتدخل الاشجار فهل بالله سیتحقق المقصود الشرعي من هذه المقبرة ربما لا تخرج الا وقد امتلأ قلبك من حب الدنيا وحب الزخارف وحب الشهوات والملذات فسدا لزريعة الاغترار بالدنيا وسدا لي - 00:29:15

انقطاع مقصود زيارة المقابر وسدا لافتتاح ابواب الشرک بتعظیم القبور یحرم حرمة قطعیة لا نقاش فيها حرمة قطعیة لا نقاش فيها لا یجوز ان تجعل هذه الحرمة على طاولة الحوار. ما في حوار ولا نقاش في هذا. هذا محرم قطعاً - 00:29:33

لأنه یفتح علينا باب الشرک والاصل فيما یفعل في المقابر التوقیف ثم احسن الله اليکم قال حفظه الله ایاک لا تضع الستور ولا تضع غصناً ولا تتبکن بتربتی. هذه ثلاث بدع - 00:29:56

کثر فعلها في عند في القبور والمقابر. اولاً وضع السطور اي الستائر الفخمة الغالية الثمن على القبور بحيث ان الانسان لا یستطيع ان يصل الى القبر الا بعد ان یفتح - 00:30:13

هذه الستارات یفتح ستارة من ستارة الى ستارة حتى يصل الى القبر. اولیس هذا مما یضفی علی القلب تعظیم هذا القبر؟ فسدا لزريعة تعظیمه المفضی الى الشرک به لا یجوز ان ینصب على القبر اي ستارة - 00:30:31

بل ولا یجوز ان یوضع عليه شيء من الخرق المكتوب فيها شيء من الاذکار او التعاویذ او ایات القرآن. كل ذلك من المحرمات التي لا تجوز انما یجوز الستر قبر المرأة حتى تدفن ویواری جسدها في اللحد ثم یکشف الستر فقط. واما ان توضع على القبر الستور والخرق - 00:30:47

المحمليۃ الغالية الثمن فان هذا کله من البدع. فالاصل فيما یفعل في في القبور والمقابر التوقیف الثانية قال ولا تضع غصناً یحرم حرمة قطعیة ان یأتي الانسان بغضن اخضر ویضعه على قبر. هذا محرم لا یجوز - 00:31:12

واما فعل النبي صلی الله علیه وسلم لما دعا جريدة رتبة فشقها نصفین. فغرز على كل قبر منها واحدة. فان هذا من الافعال قصت به صلی الله علیه وسلم لا یشارکه احد من الامة فيها مطلقاً - 00:31:32

فان قلت اولم تقرر لنا سابقاً بان كل حکم ثبت بحق النبي صلی الله علیه وسلم فانه یثبت في حق الامة تبعاً الا بدلیل قصاص فاقول

بلى فتقول اذا لم تجعل غرز الغصن الرطب من جملة خصائصه؟ ولم لا يشرع لنا ان نقتدي به فيه - [00:31:52](#)

فاقول الجواب ان هذا الوضع الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس وضع ابتدائيا وانما وضع مبني على علة وما هي هذه العلة هو انه سمع اصوات صاحبي القبرين يعذبان - [00:32:13](#)

وهل هذا السمع يشاركه احد فيه الجواب لا. فلما كانت العلة مقصورة عليه صار حكمها واثرها مخصوصا به فلما كانت العلة مقصورة عليه صار حكمها واثرها مخصوصا فيه بدليل انه مر على قبور - [00:32:34](#)

كثيرة ولم يضع عليها شيئا من الاغصان. واعظم من يقتدي به من؟ صحابته. فقد ثبت عن احد من الصحابة انه كان يفعل ذلك او يتبع القبور بوضع شيء من هذه الاخصاب؟ الجواب لا. وما ثبت عن بريدة انه اوصى ان يوجع - [00:32:58](#)

هذا في قبره غصن اخطب فهو حديث فيه شيء من الضعف. وان سلمنا حسنها او الاحتجاج به فان هذا في داخل القبر ونحن نبحث هنا خارج القبر مع ان هذا لا يتبع عليه. لأن جنة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفقهاء الملة - [00:33:18](#)

لم يفعلوا ذلك فيكون هذا من باب اجتهاده الذي لا يوافق عليه. وقد خالفه فيه صحابة اخر ولم يوصوا بذلك وقول الصحابي ليس بحجة اجماعا اذا خالفه صحابي اخر ثم انك اذا وضع شيئا من الاغصان الخضراء على القبر فانك تسيء الظن بصاحب القبر. لأن النبي صلى الله عليه وسلم انما وضعها - [00:33:43](#)

لما سمع ادب عذابهما فكأنك بوعظك هذا تثبت انهم يعذبان وهذا فيه اساءة الظن باخوانك المسلمين الاموات فهذا من جملة الافعال التي لا يشاركه احد صلى الله عليه وسلم. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ولو لا الا تدافنوا - [00:34:10](#)

لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع فسماع اصحاب عذاب القبر مخصوص برسول الله صلى الله عليه وعلى الله وصحبه وسلم البدعة الثالثة في هذا البيت ولا تتبركن بتربتي. فلا يجوز ان تأخذ شيئا من تراب قبر من من القبور لوضعه في طعامك او - [00:34:36](#)

ووضعه في داله بشيابك تتبرك به اي تطلب منه البركة فان الاصل في بركة الاعيان كما ذكرنا التوقيف على الادلة. فلا يجوز ان تتبرك بعين من الاعيان الا وعلى ذلك دليل من الشرع. ولم - [00:35:00](#)

بدليل يدل على ان تربة قبر الاولياء والصالحين فيها بركة الاعيان كذا ذكرنا التوقيف على الادلة. فلما يجوز ان فيها بركة واخذ منها ليتبرك بها فقد وقع في الشرك - [00:35:16](#)

لكن هل هو الشرك الاكبر او الشرك الاصغر؟ نقول ان اعتقاد انها مجرد سبب للبركة. وان وضع البركة هو الله فهذا شرك اصغر لانه اتخذ سببا ليس بسبب لا شرعا ولا قدرأ. ولانه وسيلة للشرك الاكبر. واما ان اعتقاد ان الولي هو - [00:35:35](#)

الذى يضفي هذه البركة بذاته وهو الذي خلقها واجدها فهذا قد اشرك الشرك الاكبر وخلع ريبة الاسلام من عنقه بالكلية وهذا كله ليس بداعا من القول بل يفعل في مقابر - [00:35:55](#)

المسلمين في بلاد شتى بل حتى من لا يستطيع ان يأتي الى قبر الولي فان هناك من البااعة ما يبيعون اكياسا صغيرة فيها تراب حتى ينقله الزائرون الى من لم يستطع - [00:36:13](#)

الاتيان الى قبر الولي كما يفعلونه عند تربة الحسين ليسجدوا عندها او ليسجدوا عليها ويتبركون بها من دون يتبركون بها وكل ذلك والله من البدع المنكرة ومن القبائح المستنكرة الداخلة دخولا اوليا في قول الله عز وجل ام لهم شركاء - [00:36:32](#)

شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. وفي قوله من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وفي قوله واياكم ومحدثات الامور فان كلا بدعة ضلاله. نعوذ بالله من ضلالات القبور والمقابر - [00:36:55](#)

نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله لا تسرجن هديت مقبرة فذا ذنب وفاعله يبوء بلعنتي. لا يجوز اصراج القبور اي لا يجوز وضع المصابيح المضيئة دائمآ فيها اما الطرقات حول المقبرة خارج اسوارها فلا بأس باسراجها - [00:37:14](#)

واضافتها لكن داخل اسوار المقبرة لا يجوز ان يكون هناك شيء من المصابيح موقدا ايقاضا تماما لكن لا بأس اذا حصل الدفن ليلا ان يوقد من يدفن الميت او يضيء مصباحا للضرورة. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه او قد - [00:37:37](#)

ادم وهو يدفن ميتا لكنه ايقاد مؤقت لمصلحة راجحة اما ان تضاء المقبرة بالانوار المختلفة المتنوعة من باب تزيين البلد. ومن باب تزويق شوارعها فان هذا والله من افعال المحرمة التي لا يجوز لاحد في زمانه من العلماء اقرارها - [00:38:01](#)

يا ايها العلماء في كل زمان يأتي بعدها لا ترضوا بهذه الاطروحة الباليسية الشيطانية وهي اضاعة المقابر. احذروا من ان تقبلوا ذلك فان هذا بوابة تعظيم القبور وبواحة اخراجها من امور الاخرة الى امور الدنيا وزخارفها - [00:38:25](#)

واما قوله وفاعله يبوء بعلتي فيشير الى حديث ابن عباس عند ابي داود وغيره بأسناد جيد. قال لعن النبي صلى الله عليه عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرد. والمقصود السرد - [00:38:48](#)

فلا يجوز ابدا ان نسرج مقبرة اسراجا دائمًا مستمرا في كل ليلة. واما ايقاظ مصباح او مصابحين لحاجة الدفن فهذا لا يأس به من باب مصالح الميت والقيام بحقوقه نعم - [00:39:08](#)

احسن الله اليكم قال حفظه الله ان اعتكافك عند قبر بدعة عظمى وقد تفضي لحفرة ردي. لان الاعتكاف عبادة لا يجوز الا في مساجد الرحمن قال الله عز وجل وانت عاكفون في المساجد. فلا اعتكاف الا في مسجد. فمن اعتكف عند قبر من القبور فقد اتخد هذا الموضع - [00:39:28](#)

مسجدًا فهو لم يعتكف فيه الا معتقدا جواز الاعتكاف فيه. وكل من اعتقد جواز الاعتكاف في موضع من الموضع فانه قد اتخد مسجدا. كما ان كل من صلى في موضع من الموضع فقد اتخد مسجدا. وكل من ركع او سجد في موضع من - [00:39:51](#)

الموضع فقد اتخد مسجدا. وكذلك كل من اعتكف في موضع من الموضع فقد اتخد هذا الموضع مسجدا واتخاذ القبور مساجد محرمة قم اجماعا فان قلت وهل الاعتكاف عند القبور من الشرك - [00:40:12](#)

فاقول هو من الشرك الاصغر تارة او الشرك الاصغر تارة فان كان يعتقد فضيلة الاعتكاف في هذا الموضع. ولكن كانت نية تعبده بالاعتكاف الى الله عز وجل فهذا لا يعدو ان يكون شركا - [00:40:33](#)

لأنه اتخد سببا ما ليس بسبب ولأنه وسيلة للشرك الاصغر واما ان نوى باعتكافه التبعد لصاحب القبر فانه قد صرف نوعا من انواع دعاء العبادة لله عز وجل وكل من صرف نوعا من انواع العبادة لغير الله فقد اشرك وخلع رفقة الاسلام من عنقه بالكلية - [00:40:50](#)

ولذلك من ما وصف القرآن به اهل الشرك انهم عند اوثانهم ايش يعتكفون. قال ما هذه التماثيل التي انت لها عاكفون فقد كان اهل الوثنية والشرك يعتكفون عند اوثانهم كمشركي زماننا الذين اقتدوا بهم في هذا الاعتكاف - [00:41:22](#)

ثم احسن الله اليكم قال حفظه الله واحذر واحذر صلاة في المقابر يا فتى الا اذا كانت صلاة جنازتي. لان الاصل حرمة الصلاة في المقابر الا ما خصه النص ولان الاصل جواز الصلاة في كل موضع الارض الا ما خصه النص واستثناه الدليل - [00:41:48](#)

ومن جملة ما خصه النص المقابر فانه لا يجوز للانسان ان يتخذ القبر والمقابر مصليات كما ذكرت ادلتها سابقا الا انه استثنى من هذا الاصل صلاة واحدة وهي صلاة الجنازة لوجود الدليل الدال على استثنائها - [00:42:15](#)

فقد ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه في قصة المرأة السوداء التي كانت تقم المسجد فماتت فسأل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ماتت فقل افلا كنت اذنتموني دلوني على قبرها. فدلوه عليها فصلى عليها - [00:42:37](#)

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبر بعدها دفن فصف بنا فكبر عليه اربعا وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى - [00:42:55](#)

في هذا الحكم ولكن القول الصحيح جوازه والقول الصحيح عندي ان شاء الله جواز الصلاة على الميت في المقابر من غير توقيت من غير توقيت واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وتلميذه الامام العلامة ابن القيم - [00:43:10](#)

اذا ان الشيخ محمد رحمه الله في الشرح الممتع ظبط هذا الجواز بضوابط جميل وذلك في قوله ما اذا كانت مدة الموت لا تتجاوز مرحلة التكليف. يعني بمعنى انه مات وانت مكلف لانه لما مات - [00:43:31](#)

طوب الجميع طلب فرض كفاية ان يصلوا عليه. فانت لم تصلوا عليه وتخلفت ثم جنت بعد سنة او سنتين تريد ان تصلى عليه؟ فنحن نحيز لك ان تصلى عليه لانك لما مات انت من اهل التكليف في الصلاة عليه - [00:43:54](#)

لكن لو جئت الى قبرى والد جدك الذى مات وانت لم تولد اصلا فهل تصلي عليه؟ الجواب لا. لانه لما مات لست من اهل التكليف فان قلت وما الدليل على جواز الصلاة على القبر ولو طالت مدة الدفن؟ فاقول الدليل على ذلك - 00:44:10

حديث البراء بن عازب في الصحيح او عقبة ابن عامر الشك مني ولعلكم تتأكدون فيما بعد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل وفاته فصلى على شهداء احد بعد ثمان سنين من دفنهم صلاة الجنازة - 00:44:30

فيقول عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل وفاته امره الله ان يخرج قبل وفاته ليصلي على شهداء احد في في مقبرة صلاة الجنازة لان من الناس من قال بان الصلاة هنا ليست الصلاة الشرعية وانما الصلاة اللغوية بمعنى الدعاء فتلك الرواية في الصحيح - 00:44:51

تبطل هذا الاحتمال ولذلك اختار ابن تيمية وتلميذه الامام ابن القيم انه يجوز الصلاة على الميت بعد دفنه مباشرة وبعده بثلاثة ايام وبعده بشهر وبعد شهر ويه اقوال للعلماء ثم قال ولا يتوقف بوقت - 00:45:11

لكن الضابط الذي ذكره الشيخ محمد رحمة الله ضابط جميل وله حظ وله حظ من النظر ولان صلاة الجنازة ليس فيها رکوع ولا سجود فيبعد ان يتبع المصلى فيها من - 00:45:32

للميت برکعة او او سجدة ولان المقرر عند العلماء ان الخاص مقدم على العام فلا تعارض بين عام وخاص. فنحمل الادلة الدالة على النهي عن الصلاة في المقابر على الصلوات - 00:45:50

الرکوع والسجود واما صلاة الجنازة التي لا رکوع ولا سجود فيها فانه يجوز فعلها في المقبرة لثبوت النص بذلك وزوال العلة في التعظيم والشرك لو خالف الانسان وصلى في المقبرة صلاة ذات رکوع وسجود. فما حكم صلاته يا شيخ فهد - 00:46:06

الجواب احسن الله اليكم قال حفظه الله واحكم ببطلان الصلاة بمسجد ان كان فيه هديت جثة ميتي. لان النهي يقتضي فلما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في في المقابر او الصلاة اليها - 00:46:31

او بناء المساجد على القبور المتضمن للنهي عن الصلاة فيها علمنا بذلك ان من صلى في هذا المسجد الذي في داخل حدوده قبر ان صلاته باطلة. لان الشارع نهى عنها والمقرر عند العلماء - 00:46:51

ان النهي المطلق يقتضي الفساد والتحريم فانت تستفيد من الامر الوجوب الفورية وتستفيد من النهي الفساد والتحريم فالصحابة كانوا يحكمون بفساد الشيء لمجرد النهي عنه الا اذا جاءنا دليل يدل على النهي عنه - 00:47:07

وانه صحيح في نفس الوقت فهذا له كلام اخر. لكن اذا ورد النهي متجردا عن القرينة الصارمة فاننا نستفيد من صيغة النهي في هذه الحالة امرين انه محرم وانه في نفس الوقت فاسد. فلما نهى الشارع عن الصلاة على القبور والصلاحة في المسجد الذي - 00:47:30

فيه قبر وعن بناء المساجد عليها واتخاذها مصليات علمنا بانها فاسدة فكل من صلى في مسجد فيه قبر ايا كان موضعه ما دام داخل حدود اسوار المسجد وفي البقعة التي تسمى مسجدا فان صلاته تعتبر - 00:47:52

باطلة نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وطبع الزهور على القبور بلية وكذا كرش الطيب ليس بسنني. وكلها من البدع العصرية فانهم من باب تعظيم الاموات يزورون المقابر ومعهم ورود - 00:48:13

ثم يضعونها على القبر حتى تذبل هي بنفسها وكل ذلك من البدع المحدثة التي ما انزل الله بها من سلطان وكذلك حصل في هذا الزمان من يرش على قبر ميته ماء الورد او يطيبه بالطيب. من باب تعظيم هذا الميت وكل ذلك من البدع - 00:48:33

المحدثة التي نسأل الله عز وجل ان يعين المسلمين وقادتهم على انكارها وعلى زجر اهلها فكل ذلك من البدع التي حرمتها الشارع بقوله من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - 00:48:52

نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله واحذر فلا تشدد رحالك يا فتى للقبر سدا محكما لذرعيتي لما في الصحيحين من حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - 00:49:14

المسجد الحرام والمسجد القصى ومسجدي هذا وخذوها عندكم قاعدة لا يجوز شد الرحل لاي موضع للتعبد الا في المساجد الثلاثة لا يجوز شد الرحل للتعبد لاي بقعة من بقاع الارض الا لهذه المساجد الثلاثة. المسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد القصى. فهي

التي يجوز للانسان ان ينشئ - 00:49:35

سفرا تعبدنا لها فقط فان قلت وما الحكم لو مات رجل في بلد اخر فسافرت وشددت الرحلة لاصلي عليه فنقول لا بأس لانك لا تقصد بهذا السفر تعظيم بقعة فانك لا تقصد بسبيك تعظيم البقعة - 00:50:05

وكذلك لو اراد انسان ان يسافر من الدلم الى الرياض للصلوة لصلة التراویح خلف امام تطمئن نفسه لقراءته ويرتاح قلبه ويخشى جنانه لتلاوته فنقول لا بأس. لانك لا تقصد بهذا - 00:50:23

اشد تعظيم البقعة انما يحرم عليك ان تشد رحالك للتعبد في بقعة معينة تعتقد فضيلة التعبد لله عز وجل فيها بخصوصها الا في هذه المساجد الثلاثة وبناء على ذلك فلا يجوز للانسان ان يحزم امتعة سفره - 00:50:39

ان يشد رحله لزيارة قبر من القبور تعظيمها لهذه المقبرة وتعظيمها لهذا الموضع الذي او تعظيمها لهذا الميت الذي دفن في هذا الموضع فلا يجوز شد الرحل لزيارة احد من الاموات او زيارة شيء من المقابر او تعظيم شيء من البقاع. كالذين - 00:51:00

دون رحالهم لقبر السيد البدوي كل عام او لقبر الحسين كل سنة او يشدون رحالهم لزيارة قبر النبي تخصيصا لا لزيارة مسجده ثم تكون زيارة القبر تابعة؟ لا بل يجعلون الاصالة - 00:51:24

في السفر زيارة القبر ثم زيارة المسجد والصلوة فيه. فهذا محرم وكذلك لا يجوز شد الرحل لجبل الطور ليتعبد لله عز وجل عليه ومن فعله من الصحابة فانما فان ما فعله تأويلا فلما علم بالنهي - 00:51:40

تاب واقلع عن هذا الفعل وكذلك لا يجوز شد الرحال لبعض المواقع التي ثبت ان فيها شيء من اواثن الجاهلية يعبد او ان فيها عيد من اعيادهم او انه اراد بشد الرحل مجرد زيارة بعض المدن التي عذب اهلها من بسبب شركهم ووثنيتهم - 00:52:04

فسد الرحل بمثل ذلك لا يجوز وانما يجوز شد الرحل بمكان تتعبد فيه اذا كان هذه المساجد الثلاثة فقط. وكل ذلك من باب سد ذريعة تعظيم هذه المواقع حتى لا تعبد من دون الله تبارك وتعالى - 00:52:30

للله در العلماء رحمهم الله اتركتها القاعدة الاصل فيما يفعل في المقابر توقيف نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وزر القبور زيارة شرعية وهي التي يدعى بها للميت او كان للذكرى وانك ميت من غير تحديد الزمان - 00:52:49

بزوره. لقد قسم اهل السنة زيارة القبور الى قسمين الى زيارة شرعية جائزة والى زيارة بدعاية زائفة اما الزيارة الشرعية فهي التي يكون فيها مقصود الزائر امر بن يحيى ان يكون فيها مقصود الزائد امران. الزائر امران عفوا - 00:53:15

واما الزيارة الشرعية فهي التي يكون فيها مقصود الزائر امران تذكر الاخرة او الدعاء للميت وايا ما كان مقصود اخر من مقاصد الزيارة فهو من البدع انما يجوز لك ان تزور المقابر باحد هذين المقصودين. اما ان تجد في قلبك قسوة وتريد ان تذلل هذه القسوة - 00:53:41

برؤية القبور فتذورها من باب تذكر الموت او من باب الدعاء هذان هما المقصودان اللذان اجاز الشارع زيارة المقابر لتحقيقهما وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها - 00:54:03

فانها تذكركم الاخرة وفي وعند ابن ماجة من حديث ابن مسعود قال وتزهد في الدنيا هذا المقصود الاول وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه شرع عند زيارة القبور ان نقول اللهم اغفر - 00:54:28

السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين وال المسلمين انتم السابقون ونحن اللاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية ولما زار النبي صلى الله عليه وسلم مقبرة قال اللهم اغفر لنا ولهم. هم سلفنا ونحن بالاثر. وددت انا قد رأينا اخوانا - 00:54:47

الحديث بتمامه واما ما عدا هذين المقصودين في زيارة بدعاية. فالذى يزورها للصدقة فيها او لاحياء ذكرى الميت المسماة بالذكرى الاربعينية او الحولية او زيارة للطواف عليها او للاعتكاف عندها. او غير ذلك من المقاصد التي ذكرناها قبل قليل. كل ذلك من انواع الزيارة بدعاية المحرمة

التي لا تجوز ثم ذكر الناظم مسألة مهمة وهي قوله - 00:55:29

من غير تحديد الزمان بزورتي يعني ان مما يدخل في الزيارة الشرعية ان تزور زيارة مطلقة غير محدد لزمان تحديد تعبد الذين

يخصصون زيارة القبور بب يوم الجمعة او عصر الجمعة او فجر الجمعة او يوم العيد - 00:55:47

تخصيص تعبد بكل ذلك التخصيص من البدع فالاصل في زيارة القبور والمقابر الاطلاق. فتذورها في العيد وفي غير العيد. تذورها ليلا ونهارا. تذورها في يوم الاثنين يوم السبت يوم الاحد الايام التي قبله او الايام التي بعدها كل ذلك فضيلته واحدة. فالاصل استواء - 00:56:07

واجزاء الزمان في زيارة القبور والمقابر. فمن خص زمان دون زمان بفضل زائد فانه مطالب بالدليل الدال على هذا التخصيص والفضل الزائد فان قلت وما حكم انسان لا يفرغ من عمله الا يوم الجمعة؟ فيزيد ان يزور يوم الجمعة. فنقول لا بأس بذلك لأن التخصيص ليس تخصيص تعبد - 00:56:32

فانما تخصيص تنظيم وترتيب وفراغ. فإذا كان هناك معنى اخر للتخصيص غير التعبد فانه لا بأس به وانما الذي ننكره هو تخصيص التعبد فقط ان ان يزور يوم العيد متبعدا لله عز وجل بهذا التخصيص. او يزور عصر الجمعة متبعدا لله عز وجل بهذا التخصيص - 00:56:55

واضح معى يا شباب؟ واما اذا كان التخصيص له اعتبارات اخرى كأن لا يفرغ الا يوم الجمعة او لا يأتي الى هذه البلد الا في هذا اليوم بخصوصه فانه لا بأس به ولا حرج عليه ان شاء الله - 00:57:19

فان قلت وما حكم زيارة النساء للمقابر؟ فنقول سيدرها الناظم بعد قليل. نعم. احسن الله اليكم قال حفظه الله الا النساء فما اه حق به بها لادلة صحت وسد ذريعة. وهذا هو القول الحق في هذه المسألة - 00:57:39

والذى لا ينبغي ان يعمل في ديار المسلمين الا به سدا لذريعة الفتنة بها او منها وسدا لذريعة الصراخ ورفع الصوت والندب والنياحة. لأن من المعلوم ان فطرة المرأة تضعف عند رؤية هذه المشاهد - 00:57:57

فسد الهاتين الزيزيتين ذريعة النياحة وذريعة الفتنة يحرم على النساء زيارة القبور واما قول النبي صلى الله عليه وسلم فذوروها فانه عام قد ثبت في الادلة الصحيحة ما يخصصه ففي سنن ابي داود بساند جيد من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور او قال زائرات القبور - 00:58:16

وفي السنن ايضا بساند جيد من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات او قال زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد فإذا دل على النهي عن زيارة النساء للقبور دليل الاثر - 00:58:45

وهما هذان الحديثان ودليل النظر فان قلت وكيف نفعل لزيارة عائشة رضي الله تعالى عنها لقبر اخيها عبد الرحمن فنقول انما فعلته اجتهاها منها وظنا منها جواز ذلك ولانها لم تخرج من بيتها زائرة وانما مرت على القبر في الطريق. ويجوز تبعا ما لا يجوز استقلالا - 00:59:02

وان سلمنا معارضة فعلها لقول النبي صلى الله عليه وسلم فلا جرم ان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هو القول المقدم ولا ينبغي ان نجح الى الادلة المتشابهة فننكر بها صفو الادلة المحكمة - 00:59:32

بل الواجب علينا ان نرد المتشابهات الى المحكمات والمحتملات الى القاطعات الصريحة. هذه طريقة الراسخين في العلم فان قلت وكيف نفعله بحديث تلك المرأة التي رأها النبي صلى الله عليه وسلم عند قبر صبي لها تبكي؟ فقال يا امة الله اتق الله واصبري. قالت اليك عنى - 00:59:49

فانك لم تصب بمصيبة الى اخر الحديث. قال فذهب عنها فنقول نعم وهذا دليل لنا لا لكم فانه لو كانت زيارتها للمقابر جائزة لما قال يا امة الله اتق الله فاصبري. فان امرها بتقوى الله والصبر. هذا دليل على وقوعها فيما يجانب مسألة التقوى - 01:00:08

ومسألة الصبر وقولهم انه لم ينكر عليها فنقول واي انكار بعد قوله اتق الله واصبري ولذلك لما علم بشدة جزعها تركها وذهب فلما علمت بان الذي خاطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم كادت تموت من الفزع - 01:00:30

فجاءت عند بابه فلم تجد عند بابه بوابين. وقالت يا رسول الله لم اعرفك. فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى وليس هذا من اعظم الادلة الدالة على الانكار عليها؟ الجواب بلى - 01:00:52

وعلى كل حال فان الذي دلت عليه الادلة الاثرية والنظرية ومقدمة الشريعة هي حرمة زيارة النساء للمقابر هذا الذي ندين الله عز وجل به ولكن ليس لنا الا هداية الدلالة - [01:01:07](#)

والارشاد والبيان. واما هداية التوفيق والالهام والقبول بهذه من الله تبارك وتعالى نعم احسن الله اليك. ما حكم زيارة قبر الكافر؟
سيجيب الناظم عليها الان. نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وزيارة الكفار ليست للدعاء بل لارتداع قلوبنا عن غفلة. يعني انه
يجوز ان - [01:01:23](#)

يزور المسلم قبر احد من الكفار لا للدعاء له وانما للاتعاظ والاعتبار بخاتمه ونهايته فيجوز زيارة قبر الكفار لارتداع والزجر واحد
العبرة والموعدة فقط لا للدعاء له لان الله عز وجل قال في محكم كتابه ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين. للمشركين
ولو كانوا اولى - [01:01:46](#)

من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم وقد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستغفار لامه لما استأذن ربه في ان يزور قبرها
فاذن له واستأذنها ان يستغفر لها فلم يأذن له - [01:02:15](#)

فيجوز زيارة قبر الكافر للاتعاظ والاعتبار فقط واما للدعاء والاستغفار له فانه لا يجوز قولها واحدا نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله
ان القراءة في المقابر بدعة ايضا وطولوا وقوفهم مع سكتة. وهاتان بدعتان - [01:02:33](#)

تنزيه مقابر المسلمين عندهما الاولى القراءة القرآن في المقابر واننا رأينا في بعض المقابر التي بنيت على طريقة اهل البدع بعض
المصاحف في مداخل المقبرة حتى اتخاذ مصحف وتجلس عند اي قبر تزيد وتقرأ - [01:02:55](#)

وهناك غرفة مجاورة في بعض المقابر يدخل فيها من اراد ان يختتم القرآن لميته فيقرأ ثم ينوي ثواب قراءته للميت وهذا امر واقع في
كثير من بلاد المسلمين ومقابرهم وهذا كله من البدع - [01:03:14](#)

فان القراءة في حدود اسوار المقبرة من البدع لا يجوز ابدا لانسان ان يقرأ شيئا من القرآن اذا دخل المقبرة لعدم ثبوت ذلك عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من صحابته - [01:03:32](#)

ولما نعلم قد اقره احد من سلف الامة وائمهها من يعتقد بقولهم واما ما في زاد المستقنع من قوله وتجاوز القراءة على القبر فانه خطأ
محض. وليس هذا هو مذهب الحنابلة وانما مما - [01:03:51](#)

تراه بعض المتأخرین وادخل كمذهب والا فليس هذا من مذهب الامام احمد فان مذهب الامام احمد المعروف عنه وعن اصحابه وعن
كبار علماء مذهبة انما هو المعن بـ حکی اجماعا ولكنه اجماع فيه شيء من المقال الا ان الحق الذي - [01:04:07](#)
لا ينبغي القول بغيره هو حرمة القراءة في المقابر فان قلت وما حكم القراءة للميت خارج المقبرة؟ كأن يقرأ انسان ختمة في بيته ثم
يهدي ثوابها للميت فهل يجوز ذلك او لا يجوز - [01:04:27](#)

اقول قبل ان ابين يجوز او لا يجوز لابد ان نتفق انا واياكم على قاعدة ان اتفقنا عليها سهل الترجيح وان اختلفنا فيها فلكلم رأيكمولي
رأي الاصل فيما كان من الغيب انه توقيف. على التوقيف - [01:04:45](#)

فكل ما كان غيبا فانه لا بد وان يكون توقيفيا. ليس كذلك نحن نتفق على هذه القاعدة ما كان من مسائل الغيب لابد ان يكون مبنيا
على التوقيف ننجز قليلا الى قاعدة اخرى - [01:05:06](#)

انتبه يا عبد العزيز انتبهوا يا اخوان معى كون الميت انتفع في قبره بهذا العمل الذي اعطيته هل هو امر محسوس ولا غيبى غيبى اذا
بما ان انتفاع الميت بعمل الحي امر غيبى فلا بد ان يكون - [01:05:24](#)

توقيفيا. فلا حق لي ان اعتقد ان عملي انتفع الميت به الا اذا دل الدليل على ان الميت انتفع به وبناء على ذلك انتبهوا بناء على ذلك
نقرر قاعدة ثلاثة - [01:05:43](#)

وهي ان القياس هل يدخل في الغيبات او لا قياس في غيب لا قياس في غيب وهل افسد الدين كله الا اقحام القياس في الغيبات.
فاما عندك ثلاثة قواعد الاصل فيما كان غيبا التوقيف - [01:06:01](#)

الاصل في انتفاع الميت باعمال الحي التوقيف. لما جعلناها توقيفية؟ لانها غيبة لا قياس في غيره هذى القواعد الثلاث نخرج عليها

ما ينتفع به الميت من اعمال الحي وهو قول وسط بين قولين بين قول من قال - 01:06:20

بان كل عمل يفعله الحي ثم يهدي ثوابه للميت فينفعه ولو لم يأتي دليل به هذا قول واسع. وعليه ابو العباس ابن تيمية رحمة الله وتلميذه الامام العلامة ابن القيم. وهو قول كثير من اهل العلم بل هو قول اكتر العلماء - 01:06:41

بينما قابلهم طائفة منعوا منعا باتا انتفاع الاموات بشيء من اعمال الاحياء لا حجا ولا صوما ولا عمرة. استدللا بقوله عز وجل وان ليس للانسان الا ما سعى فالقول الاول هو السعة جدة - 01:06:59

والقول الثاني ضيق جدا وثمة قول وسط بينهما وهو ان الميت ينتفع باعمال الحي التي ثبتت الدليل على انتفاعه بها. واما ما لا فlla كالحج ينفع الميت اذا فعله الحي بنيته. لوجود الدليل. وان صام الحي ونوى ثوابه للميت نفعه لوجود الدليل - 01:07:16

من مات وعليه صوم صام عنه وليه كما في الصحيحين من حديث عائشة لو اعتمد احد الاحياء ونوى ثوابها لاحد الاموات نفعه حجة عن ابيك واعتمر اليك كذلك؟ حجي عن امك - 01:07:42

لو ان الميت كان عليه نذر وقام بذرء احد الاحياء ناويا ثوابه له قضى عنه نذره برئت ذمته لوجود الدليل ان امي نذرت ان تحج ولم تحج حتى ماتت. ان اختي ماتت وعليها صوم شهر. الاحاديث - 01:07:58

كلها بالصحيح فنحن لا نقول بوصول الاعمال للميت اعتباها هكذا او قياسا لا. وانما مبني قولنا على الدليل لو ان احدا من الاحياء تصدق بصدقة جارية عن الميت لنفعه اجرها لثبت الدليل. لو ان احد الالواد استغفر للميت ودعا له لوصل له ثوابه - 01:08:16

بل لو ان واحد من المسلمين دعا لاحد من الاموات لانتفاع. اولا يشرع لمن يصلی جنازة على ميت ان يدعوه له في التكبيرة الثالثة فلا وهل امرنا بشيء لا يصل له ثوابه واجره وخيره؟ الجواب لا - 01:08:41

لو ان الميت تسبب في علم بقى من بعده يتعلمه الناس يتعلم الناس ويتفيئون ظللا. اولا ينتفع في قبره بعد موته به؟ الجواب بلى. لثبت الدليل لكن اين الدليل الدال على ان من قرأ قرآننا واهدى ثواب قراءته للميت ان انه ينفعه - 01:08:56

ليس هناك دليل من المرفوع انما الدليل قياسي. والمسألة فرضنا انها غيبة. غيبة. وهل في الغيبات قياس لا قياس ادري فهمتمني ولا لا؟ واضح يا شيخ. وهذا القول هو الذي يرجحه سماحة شيخنا الشيخ عبد العزيز رحمة الله تعالى - 01:09:18

فانه يقول اذا دل الدليل على انتفاع الميت بشيء من هذه الاعمال التي يفعلها الحي قلنا به والا فالاصل عدمه اين الدليل الدال على ان من قرأ قرآننا واهدى ثوابها للميت ان انه يصله. اين الدليل يا جفاء - 01:09:39

اين الدليل يا اخوانى؟ ليس هناك دليل الا القياس وقد فرضنا بأنه لا قياس في غيب والله اعلم اذا هذا هو القول الصحيح والله اعلم. وهو قول وسط بين قول - 01:10:00

فتح الامر على مصراعيه وقول اغلق الباب عن مصراعيه وخير الامور دائما اوصاتها والله اعلم هالوقت انتهى الوقت هم الله اين المرتبون؟ انتهى الوقت يا اخوان على المغرب ايش نصف ساعة اذا بقى ربع ساعة بالضبط اخبرني - 01:10:13

احسن الله اليكم ان القراءة في المقابر بدعة ايضا وطول وقوفهم مع سكتة. نعم. قوله وطول وقوفهم مع سكتة. وهي عادة معاصرة من باب تعظيم الميت يقفون وقفه عند قبره لا يلتفت احد فيها ولا يتكلمون فيها - 01:10:38

ويسمونها وقفه التعظيم وكل ذلك من البدع المحدثة فانه ليس من المشروع ان يسكت الزائر عند الميت. ليس من المشروع سكت

التعبد ان يتبعده لله عز وجل بهذا السكت او يعظم الميت بهذا السكت - 01:10:59

كل ذلك من البدع المنكرة المحدثة التي ما انزل الله بها في شريعته من سلطان كما يفعل عند بعض قبور الملوك او الرؤساء اذا ماتوا فانهم يدخلون عليه زرافات ووحدانا و يجعلون ايديهم على صدورهم - 01:11:16

يسكتون لا يدعون له ولا يستغفرون له ولا يلتفتون يمينا وشمالا وكأنهم واقفون بين يدي الله عز وجل في الصلاة. يستمعون لقراءة الامام وهذا والله ليس له اصل من الدين - 01:11:32

والاصل فيما يفعل في المقابرها التوقيف على الادلة فهذا السكت ليس مما يتبعده لله عز وجل به في هذا الموضع في صدر ولا ورد نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وكذا قراءتهم لام كتابنا بل لا تسن هديت اي قراءة - 01:11:48

كما اذا سمعنا بعض اسماء الاموات يقول بعضهم الفتحة على روحه ولا لا الفتحة على روحه قراءة الفاتحة عند ذكر احد من اسماء الاموات ننظر لها باعتبارين - [01:12:11](#)

اسمعوني يا اخوان وانا سافصل لانكم طلاب علم حتى تبيعوا قاعدة مفيدة جدا في هذا النوع ننظر لها باعتبار كونها قراءة الفاتحة وننظر لها باعتبارها قراءة للفاتحة مقرونة بزمان معين - [01:12:34](#)

فاما صارت عندنا قراءة الفاتحة على الاموات لها اصل ولها وصف فاصلها قراءة فاتحة ووصفها قراءة الفاتحة على رح الميت فقوله على روح الميت هذا اصل او وصف فاما الفاتحة باعتبار اصلها فتشريع قراءتها في اي زمان ومكان - [01:12:53](#)
لانها سبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ويا الشفاء والصلوة كما قال صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. والمقصود بالصلوة سورة الفاتحة. وقد اجمع العلماء على ان - [01:13:17](#)

اعظم سورة في القرآن وانه قد نزل بها ملك مخصوص من السماء لم ينزل ابدا الا بفاتحة الكتاب واواخر سورة البقرة من باب من السماء لم يفتح الا لنزول هاتين - [01:13:39](#)

او قطعتين من كتاب الله عز وجل فقط كما في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنه. فاما هل نحن ننكر الاصل اجيبوا يا اخوان لاننا اذا انكرنا هذا الفرع قالوا لنا اوليس فاتحة الكتاب؟ اوليس قراءة قرآن يا وهابية؟ لم تنكرون علينا؟ اوليس - [01:13:56](#)

الله افتتح بها كتابه وافتتح بها صلاته فهم يتكلمون عن فضيلة الوصف ولا فضيلة الاصل. ومشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه. فليس كل شيء زرع باصله يكون مشروعًا بوصفه. لأن الوصف شيء زائد على الاصل يحتاج إلى دليل خاص. فمن لم يفرق بين اصل - [01:14:15](#)

الشيء ووصفه مشت عليه هذه البدعة الاذكار الجماعية قولهم اذكار هذا اصل قولهم جماعية هذا وصف فالذكر الجماعي مشروع لكونه ذكرًا لكنه ممنوع لكونه جماعياً ابطلوا هذا الوصف وقفوا عند الاصل واذكروا الله كيماً تشاوون - [01:14:40](#)

فلا حق لهم ان يستدلوا على مشروعية اصلهم البدعي بمشروعية اصلهم الشرعي. لانه اظفي على هذا الاصل شيء يوجب منعه ولي رسالة مهمة اسمها رسالة في وجوب التفريق بين اصل العبادة ووصفها. اي مبتدع - [01:15:05](#)

راجت عليه بيعة فانما سبب روجانها عدم تفريقه بين اصل الشيء ووصفه فالذين مثلاً يحتفلون بمولد النبي صلى الله عليه وسلم. انما يحتفلون به تعظيمًا. وهذا اصل تعزيرًا وهذا اصل احترامًا وهذا اصل توقيرًا وهذا اصل لكن هل هذا - [01:15:29](#)

اصل يدل على الاحتفال الجواب لا انا ما امنع انكم تعظمون ولا امنع انكم تحبون ولا تقدرون ولا توقرون يا اخي محبة رسول الله واحترامه تقديره اصل الدين واسسه واساسه. الذي متى ما انهدم ذهب دين المرء جملة وتفصيلاً - [01:15:57](#)
انا ما اناقش في الاصل لكن من ما الذي دلكم على ان الاحتفال ها؟ مشروع هو المشروع فانني لو قلت مثلاً بالمنديل هكذا في يوم مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:16:16](#)

فقال لي قائل لم تفعل هذه الحركة اقول انا اعظم رسول الله واحب رسول الله واقدر رسول الله واعبر عن توقيري بهذه الحركة كما انك اجزت لنفسك ان تعبر عن توقيرك بالاحتفال فانا - [01:16:32](#)

اعبر عن توقيري بهذه الحركة. فيقول هذه الحركة بدعاية لم ترد عن السلف. نقول لا يا شيخ فهي بدعاية فما كان جوابه عن هذه الحركة منكرا لها فهو جوابنا عليه في الاحتفال. اذ الامر مبني على التوقيف. فالتعبير عن محبته - [01:16:51](#)

ليست اجتهاديا وانما توقيفي. فالتعبير عن محبته له طريق واحد هو اتباعه فمن كان محبًا له صادقاً فليتبعه. قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني هذا هو التعبير الصادق عن محبته - [01:17:11](#)

اما ان تحدث احتفالاً واحتلاطاً وتوزيع حلوي وتبرج نساء وبيعاً وشراء وتعطيل دوامات الناس واغلاق حواناتهم في ايام مولده. فمن

الذى قال لك ان تلك الاوصاف عن تعظيمه وتوقيره انما انت احدثت او صافا من عندك فكل من انكرنا عليه الوصف البدعى مباشرة يفزع لتشريعه بالاستدلال بالاصل الشرعي - [01:17:29](#)

فتتأتى هذه القاعدة تقول مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه لأن الوصف شيء زائد على الاصل لا حق لك ان تستدل عليه بدليل الاصل اذ دليل الاصل للاصل ويبقى الوصف شيئاً زائداً يحتاج الى دليل خاص - [01:18:00](#)

هذا السم حرام لكن هل هو نجس هل كل حرام نجس؟ الجواب لا. النجاسة وصف زائد على التحرير. لا تستفاد من دليل التحرير. فدليل التحرير يفيد التحرير فقط. اما فهي وصف زائد تحتاج الى دليل خاص. فكذلك الشيء المشروع انما يفيد مشروعية الشيء فقط. لكن كونك تدخل عليه وصفا بدعيا - [01:18:21](#)

تدل على مشروعية هذا الوصف الذي احدثته بمشروعية الاصل الذي ادخلته عليه هذا خطأ عظيم جداً وهو من اعظم ما يستدل به اهل البدع على بدعتهم الاذكار الجماعية الاوراد الحضارات الاحتفالات كلها مبني الاستدلال - [01:18:46](#)

فيها على الخلط بين الاصل والوسط. اقرأوا هذه الرسالة فيها خير كثير ان شاء الله انما نقطتها السوداء مؤلفها فقط نقطتها السوداء مؤلفها والا ففيها خير كثير ان شاء الله. وهي رسالة في وجوب التفريق بين اصل العبادة ووصفها فقد ذكرت عليها اكثر من خمسين مثلاً حتى - [01:19:09](#)

حتى يكون الطالب عنده القدرة على اهل البدع فهم متمنون طيب نقف عند هذا الحد والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد ونكمel بعد صلاة المغرب - [01:19:31](#)

لا اله الا - [01:19:48](#)